

المجلس (031) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الوتر باب ما جاء في الوتر وقال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع وعبدالله ابن دينار عن ابن عمر ان رجلا سأل - 00:00:02
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثني نعم واذا خشي احدهم الصبح صلى ركعة واحدة توفّر له ما قد صلى. وعن نافع ان عبد الله ابن - 00:00:21
وركان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر لا يأمر ببعض الحاجة. وقال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك المكرمة بن سليمان عن قريب ان ابن عباس اخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته - 00:00:41
وقانعني في ارض وسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام حتى انتهى الليل او قريباً منه واستيقظ يمسح النوم عن وجهه. ثم قرأ عشر آيات منها ال عمران - 00:01:01
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جن معلقة فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قام يصلي فصنعت مثله وقمت الى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسه واخذ باذنه يغسلها - 00:01:20
آآ ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن وقام فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الظهر وقال حدثنا يحيى ابن سليمان - 00:01:38
قال حدثني ابن قال اخبرني عمرو ان عبدالرحمن بن الحازم حدثه عن ابيه عن عبدالله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثني مثني فاذا اردت ان تنصرف فارفع ركعة توتر لك - 00:02:01
فصليت قال الخاتم ورأينا اناسا منذ ادركننا يوزرون بالثلاث وان كلا لواقع ارجو ان لا يكون بشيء منه بأس وقال حدث لنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري العروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه - 00:02:21
وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة يعني بالليل ويسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدهم خمسين آية قبل ان يرفع رأسه ويرفع وركعتين قبل صلاة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة - 00:02:43
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد البخاري رحمه الله فاخرج الذكرى بكتاب وفصله عن تأدب - 00:03:10
اخذ كتابا للتعجب وعقد كتابا للوتر فاتى بكتاب الذكر وقدمه واخر كتاب التحدي. وبعد وذلك لاهمية الوتر على غيره من الاشياء المستحبة والاشياء ومن هو من اكد النوافل وجاء عنه عليه الصلاة والسلام انه كان - 00:03:34
يحافظ على الوتر وعلى رفع الفجر مما لا يحافظ على غير على غير ذلك. ان هذا من بيوت الله عليه في الحظر والحكم كان يحافظ عليهما في الحضر والقتل وهذا يدل على اهمية الوتر - 00:04:25
في الليل ولهذا اخرج البخاري رحمه الله في كتاب خاص ولم يجعله مع الرجال التهدي. فقدمه عليك بعدة وذلك لاهميته ولتمييزه على غيره من النوافل المتر هو وهذا من اخواننا عز وجل الله تعالى وتر يحب الوتر. ولهذا جاءت السنة باستعمال - 00:04:45
في امور كثيرة على وان تكون الاعداد كما جاء مرغ الوضوء انه امر بان تكون احجار اخرى وهي هكذا الوتر هو من اقبال الله عز

وجل والله تعالى يحبه محفظ عثمان. ولهذا من اليبار وان يستعمل الذكر وقال - [00:05:28](#)

عليه الصلاة والسلام ان الله يفرح يحب الوتر. والمراد بالوتر هنا في هذا الكتاب هو الصلاة في الليل ولكن بركة هو باصغر منخفضة على ان تكون اخرى منخفضة الامام البخاري رحمه الله عدة احاديث عن ابي الحديث - [00:06:22](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن صلاة الليل فقال متى متى؟ اذا خشي فاذا هو الركعة التي يؤتى لا من صلاة الليل. او ثلاثة ركعات تكون متصلة. او خمس ركعات - [00:07:06](#)

اخوكم وما قبل ذلك هو التعجب او ما قبل ذلك هو النوازل او التنفل الذي يكون قبل هذا الشيء المؤثر الذي هو الوداد. هذا جاء في هذا الحديث ان سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قيام الليل مثنى مثنى اذا خشي احدكم طلوع الفجر اتى - [00:07:36](#) طبعاً الاولى انه انا قد ظل لانه قبل ان تؤتى بهذه الركعة فالذي مضى يعتبر شرعاً واذا توفي بركعة واحدة اغرقت الى ما كبر فانه يعطيكم ذكراً. العبد يكون ذكراً - [00:08:06](#)

خمس سبعة وعشرة والاشراع الذي لا تحطم بعد مجرم القسم على اثنين هذه نص ساعة واما الوتر فهو ولهذا قال في الحديث لانه لو لم يأتي بها لكان شفعة اذا - [00:08:26](#)

والنذر هو هذه الركعة. وما ينضم اليها قبلها من سبع وشفع اوتيان بثلاث مضمومة مع بعض او صلاة الليل قال الامام البخاري رحمه الله عرض هذا الحديث في كتابه في كتاب التهجد. لانه يدل على التهجد - [00:09:16](#) تدل على الوتر لان الوتر هو طلب الليل. هو صلاة الليل. هذا التعجب هو صلاة الليل قوله صلى الله عليه وسلم يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تقوم صلاة الليل اثنتين اثنتين. يعني يسلم من كل ركعتين. يفهم منه - [00:09:54](#) انه لا يصلى في اقل من ركعتين. الا بالوتر. التي ترك الزحام يصلي ركعة وحدها وهذا خلاف لما جاء في هذا الحديث لانه قال مثنى لا يقل عن الرفع عليه - [00:10:26](#)

وهذا ومثله ما جاء في الحديث ان اوتي بها وحدها وختمت بها صلاة الليل او غيرها بكلام واحد وخلافاً مفروضاً فهذا هو اذا قوله مثنى مثنى دل هذا على انه لا يتنفل باقل من ركعة انه لا يأتي بالركعة بالواحد لقبله - [00:10:52](#) مبنى مثنى اي صلوا من كل ركعتين ودليلاً على ان صلاة الليل وذلك ان اقليم من كل ركعتين في ترويض النفس. الاسلام لا يحصل معه المواصلة عليه ربي بقى فانه قد يشق عليك. اذا من الفوائد التي تتردد على حكومة صلاة الليل - [00:11:31](#) عدم وعدم ثم جاء في بعض الاحاديث انه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى اربع هذا دليل على انه يجوز. ان طيب وان يصلى عدة ركعات مفردة لكن لا تكون بكراً الا في ختام الصلاة - [00:12:21](#)

سنة وجاء عنه فضل انه جاء عنه الوصل يعني صلى اربعاً قبلاً وجاء عنهم فصل قال له اثنتين اثنتين قعد في فصل وارشد الى الفصل وما ارشد الى الوقف دل هذا على ان الفضل اولى بالوطن لان لان الوصل - [00:13:01](#) اركب اليها الرسول صلى الله عليه وسلم وفعلوا والوطن فعله فقط ولم يرشد اليه ودل هذا على ان كل ولكن اولى ان يصلي ثنتين ثنتين ثنتين ثم يسلم ثم يصلي هذا فعله الرسول وما وصل اليه. والصلاة اربعة منتسبة الذي فعله - [00:13:41](#)

ودل على كل من وان من اجتمع فيه الفعل والارشاد او لا من الشيء الذي هو الوصل وصلت اربعة او في ولكن ذلك سائر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:11](#)

ربما حديث ابن عباس في صلواته الرسول صلى الله عليه وسلم في بيت حالته من هنا لما بات عندهما بان في ذلك بيان نحن الرسول صلى وسلم لصلاة الليل وانه صلى - [00:14:41](#)

هم اثنتين ثم اثنتين ثم اثنتين وهكذا. يعني يصلي من كل ركعتين. فهذا الفعل مطابق للقول الذي قبله ولهذا الامام البخاري رحمه الله جمع او اتى بهذا الحديث ورأى ذاك الحديث لانه اتفق معه على الوسط على لانه يتفق معه - [00:15:11](#) الا ان الاول من صومه والثاني من فعله عليه الصلاة والسلام وحديث ابن عمر الاول اثنتين اثنتين لقوله واركاده وجوده. وحديث ابن عباس الذي ذكر فيه انه ظهر ركعتين ركعتين من صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى يعني انه فعل بنفسه -

صلى الله عليه وسلم فكان قوله وكان قوله اولاً في الحديث السابق اي عمر وفعله في الحديث الثاني الذي هو حديث ابن عباس رضي الله عنه وارضاه. واذا عقب هذا الحديث. لان فيهم - [00:16:03](#)

هون وفعل دل على عمل في قناة الليل الا ان اول مطلق. ما حدده بمقدار وان هذا وفيه وفيه مقبول معين. لكن ليس فيه تحديد بمعنى ان الناس يلزمهم الا يتجاوز - [00:16:23](#)

وللحديث الاول دلال على الجواز وعلى ازديادة على المقدار الذي وهو الاحدى عشر. يحشر بدون ركعتي وثلاثة عشر لهذا حديث ابن عباس في ست مرات اثنتين اثنتين قالوا مراد وقد يكون اخركم في تلك الليلة مع تأكيده - [00:16:50](#)

صلى الله عليه وسلم فاذا الحديث الاول دل على الاطلاق وان هذه اثنتين من غير تحديد عندما قال دل هذا على جواز اصغر من المقدار الذي جاء بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:35](#)

ولكن الاولى الذي ينبغي ان يفعل وان يحصر عليه والذي فعله ربنا عز وجل اكثر من احدى عشر. وهو داخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم اذا خف احدكم الصبح بركة ولكن فيجوز لا - [00:18:05](#)

ولولا هو ما فعله رسول الله. وفعله وملازمته وهذا المقدار يدل على افضليته واولويته. وقوله عليه الصلاة والسلام صلاة الليل مبنى مبلغ واذا قصر عدد من الصحابة يدل على الجواز وان الامر في ذلك واسع. وان الانسان يصلي من الذين يشاء - [00:18:45](#)

واحد وعشرين فاذا هذا فيه دليل على ان الوتر وصلاة الوتر قبل طلوع الفجر. وان الليل ينتهي بطلوع وان النهار يبدأ بطلوع الفجر. ولهذا الصيام يبدأ من طلوع الفجر. والوتر الذي هو اخر صلاة الليل - [00:19:15](#)

وكونوا قبل طلوع الفجر. لانه يكون في الليل. والليل يمتد من غروب الشمس الى طلوع الفجر ولكن التهجد يبدأ عن صلاة الليل قبل صلاة العشاء الى طلوع الفجر وفي رمضان وفي غير رمضان ولكن الشيء الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم هو - [00:19:55](#)

في هذا الحديث الصحيح صلى الله عليه وسلم حديث ابن عباس رضي الله عنه وارضاه وبقي مرة في عدة مرات في مواضع كثيرة وللأمانة في وفي مواضع متعددة ابن عباس رضي الله عنه وارضاه نام عند قوله ولما استوصى بالرسول صلى الله عليه وسلم وترفع بكل معلق - [00:20:35](#)

ثم دخل الغلام ابن عباس زاره الى فدل هذا على يمر في تقدما من ناحية ابناء وصلاة الليل جماعة رائغة وان موعظة يكون عن يمين ها ويقول عن يساره ان مثل هذا العمل لا يؤثر على طلاق الامام ولا صلاة المأموم عندما يدير هذا هذا او الكبير هذا - [00:21:15](#)

كل هذا يدل عليه وان الانسان اذا دخل في الصلاة وهو لا يريد من وضوءنا ثم جاء احد لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة وحده وجاء وقال نعم. فدل على ان من بخل في - [00:21:55](#)

ولا يريد ثم جاء احد اماما وهذا الذي دخل يقوم وعموما وكل هذه قد والحديث الذي يتعلق بهذا الموضوع الذي نحن فيه محلك واحد لما نحن فيه هو صوم صلاة الليل وكونوا على هذا الوقت ثم رسموا بوتر - [00:22:15](#)

ومحلى لهم كتاب وحطمها للودن. لان الكتابة كتاب الوتر. فاذا تفهم من صلاة الليل ليترك قبل هذا الفعل ابن عمر كان يسلم بعده وفعل ابن عمر رضي الله عنه وارضاه يعني فيه بيان انه كان يسلم بين الركعتين والركعة - [00:22:45](#)

ان فيه الوتر وان الرفعة تكون صلى وحدها لان ابن عمر كان يرفعها وحدها وفعله سابقا لما في الحديث نفسه قوله فاذا مرض كان يفعل هذا وانه يصلي بين الركعة التي هي ركعة الوتر والركعتين قبلها وربما ارغب الحاكم - [00:23:15](#)

يعني غير ذلك قرأت ان في اخر ايات. عشر ايات سبق ان تقدم انه ان الانسان يقرأ القرآن وهو على غير وجود. وقرأ هذه الايات عليه الصلاة والسلام. دل هذا على ان هذا كله. عليه الصلاة والسلام وهذا هديه - [00:23:55](#)

قول القاسم قال قال القاسم ورأينا اناسا منذ ادركنا يوترون وان كل النوافع ارجو ان لا يكون بشيء منه بأس بعد ثم قال ادركنا منذ ادركنا يعني منذ عقلنا وبلغنا - [00:24:35](#)

وعرفنا ابرزنا حصل لنا العقل في الاجرام وتمييز مثل مثل ما تقدم مجدا يعني يتذكر منذ عرق وادرك انه يرى اناثا بقانون الرواية

ويجعلون هؤلاء البعض فهو كل واقع قول واحد - [00:25:11](#)

الا قبل بعد ما ركعة متصلة ولا يجلس الا من اخرها ويقاقل محمد ابن ابي بكر الصديق الذين يأتي ذكرهم كثيرا في الاحاديث قال هذا وكل واحد ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الجوري العروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي -

[00:26:01](#)

احدى عشرة ركعة كانت منافع تعني بالليل ويسجد الشدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان يرفع ويركع ركعتين قبل

صلاة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة - [00:26:51](#)

هذا حبيب عائشة رضي الله عنها وارضاهها في ان الانسان يصلي احدى عشر ركعة هذا انهتر وهو مطابق لقوله في صلاة الليل ما

مضى. يعني في وتر ومطابق الحلم عن ابن عباس - [00:27:14](#)

المجموع يعني ان الاثنين يرجع الامر الى ان يكون المجموعة عشر معارك هذه الايام واحدة عشرة حكايته على المداومة لانه قال

كان في بعض الروايات في رمضان ولا غيره يدل على مداومته - [00:27:44](#)

بملازمة هذا العدد. على مداومته عليه ما كان يزيد على هذا كانت تلك الصلاة تدعني بالليل ويسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ

احدكم خمسين اية قبل ان يرفع رأسه - [00:28:34](#)

لهذا صلى الله عليه وسلم ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ثم ثم يأتي المؤذن ويؤذنه بالصلاة. يعني وقت المؤذن؟ عند خروجه صلى

الله عليه وسلم من ومن بيته في بيته بعد طلوع الفجر بعد الاذان - [00:29:01](#)

ثم من قبله فاذا اذنه المؤذن واعلنه حضور وقت الصلاة خرج قال كان ابو هريرة اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بالوتر قبل النوم

وقال حفلتنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا انس بن جبريل. قال قلت لابن عمر رأيت - [00:29:51](#)

الليل قبل صلاة الغداة اقبل فيهما القراءة. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى نعم ويوتر بركعة ويصلي

الركعتين قبل صلاة الغداة وكأن الاذان باذنيه. قال حماد - [00:30:28](#)

اي جرعة وقال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمى قال حدثني مسلم عن مخلوق عن عائشة قالت كل الليل اوتر

رسول الله صلى الله عليه منها ان يضرك الله الوضوء. اول الليل - [00:30:48](#)

صلى الله عليه وسلم ركعتين الضحى وقيامها قيام كل شهر. غفر قبل ان ينام. وهذا محل الشاهد هنا وبمعناه ان من اوقات المسلم

في اول الليل صلى النوم هذا وقت الوضوء وحديث ابي هريرة هذا يدل على - [00:31:15](#)

في اول الليل. ثم جاء اه معناها في اول الليل وفي وسط الليل وفي اخر الليل. هذه معناها ان كل الليل وقت يثري ونهاوته السحر

علي معناها الى طلوع الفجر - [00:31:45](#)

واذا طلع الفجر انتهى انتهى ثم وقت صلاة الليل التي اوتر يعني معناها انه اوفر في اول الليل ووسطه واخره. وان كل الليل ركض

لايقاع الوتر بعد صلاة العشاء اذا وجبت صلاة العشاء - [00:32:17](#)

بل لو قدم صلاة العشاء مع المغرب وجمع جمع تطبيق فانه يبدأ بوتر بعد ذلك. يبدأ صلاة ممكن بعد ذلك. بعد ذلك انه بعد صلاة العشاء

سواء كانت مقدمة مع المغرب او مؤخرة لوقفها - [00:32:42](#)

في اول وقتها او في وسطه او في اخره صلاة الليل تصوم بعدها. صلاة الليل تكون بعد بعد ايجادها فعلها ان الليل كله وقت لايقاع

الوتر في وسط الليل في اوله في اخره - [00:33:06](#)

هذا هو اللي قبل هذا. قال حدثنا ابو النعمان قال حدث انا حماد ابن قال حدثنا انس ابن سيرين قال قلت لابن عمر رأيت الركعتين

قبل صلاة الغداة اطيل فيهما القراءة - [00:33:36](#)

وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي الركعتين قبل صلاة الغداة وكأن الاذان باذنيه.

قال حماد اي جرعة هذا الحديث فيه ركعة - [00:33:58](#)

يعني معنى هذا ان الليل كله وقت وقف لايقاع الوتر وهو قد روي عن رفع الفجر هل يطيل فيهما؟ فاجابه واكثر مما سأل. وبين

له هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل. ثم في الوتر - [00:34:24](#)

ثم بين له سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل وفي النسك وفي ركعتي الفجر اجال باكثر من نافعا وبين هدي الذي سأل عنه وفي غير ما قال عنه الذي هو صلاة الليل الذي هو التهجد - [00:34:44](#)

الذي تقدم به آقناة الليل. وقوله كان اهله يصلي الركعتين نخفف فيهما وكأن الاذان اي الاقامة باذنيه يعني كانه الاقامة وذلك اياهما. ان الاقامة على وشك مع الاقامة. الاقامة. لان الاقامة يطلق عليها اذان. والمراد بالاذان هنا - [00:35:14](#)

السحور الذي هو الذي هو اللي يكون عند اذان الفجر والاذان الذي هو الاقامة قال قبل خمسين اية يعني بين الامساك عن الاكل طلوع الفجر وحصول الاذان بينه وبين الاذان الذي هو الاقامة قبل خمسين اية. يعني بين الاذان والاقامة خمسين اية - [00:35:54](#)

والمراد بالاذان هنا الامام لان الاقامة يطلق عليه هذا. وقد جاء في الحديث بين كل يوم بانني خلاص ويقول لي احد الاذنين وقد مر في الحديث الاذان الثالث الاذان الثالث وهو - [00:36:25](#)

بالنسبة للاقامة يعني هناك بالليل الاقامة والاذان والاذان الاول. الاول بالنسبة للاقامة وكذلك بالنسبة للجمعة في بعض الروايات على الجانب الثالث يعني هو ثالث بالنسبة للاقامة فاذا الاقامة في اذان والمراد بقوله - [00:36:45](#)

يعني الاقامة قرب الاقامة او كأن الاقامة يقول يعني الانفجار في ورد في الحديث هل يقع في المسجد ولا؟ الرسول كان يفعله في بيته كان يصلي الركعتين ويرتجع. وفي بعض الروايات انه حتى ينفخ. بعد الرواية. ثم يقوم ويصلي - [00:37:15](#)

قال الله صلى الله عليه وسلم ثم ان الهجرة الاولى فيها ان يكون في اخر الليل لما آعرف الانسان انه يستيقظ في اخر الليل وانه لا يفوته هو انه لا يقرأ عليه الفجر وهو غير مصلي للوتر. انه اه - [00:37:45](#)

يكون في اخر الليل اخر الليل ووقت نزول الرب. قوله هل من شرف الفاتورة الاولى اولاده ان يوتر قبل ان ينام. وعلى هذا اه ما جاء في حديث ابي هريرة. الوصية - [00:38:15](#)

يعني اذا كان رحمة الاوائل الا فانه اذا به يقول يا شيخ وقيام الليل قاع الوتر قيام الليل او لان ايقاعه في اوله انا باب الايقاظ للنبي صلى الله عليه وسلم اهله باليسر - [00:38:45](#)

وقال حدثنا مقدم قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثني ابي عن ادم فقالت مال النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا معترضة على فراش اذا اراد ان ينذر ايقظني فاوتر. هذا يدلنا على اهمية الوتر. وعلى عظيم شأنه - [00:39:11](#)

وعلى تميزه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل وعاش نائما لكن اذا جاء وقت ايقظه هذه الموتى ايقظها دل هذا على تأكد الوجه وعلى تميزه من اجل هذا غفله البخاري عن التعليم. فعقد كتابا للوتر اتى به هنا. وعقد كتابا للتهجد اتى به بعد اربع شهور -

[00:39:38](#)

لان اليسرى اخذ من التهجد. ولهذا كان وعائشة نائمة فاذا اراد ان يوتر ايقظها فهو خرج. ايقظها فاوترها. اذا هذا يدلنا على تألق الوتر وعلى اهميته وعلى تميزه على صلاة الليل بل على جميع الصلوات اللي هي النوافل لان الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يتركه لا -

[00:40:08](#)

ربما يواود عليه وعلى ركعتي الفجر فهو مما يدل على اهميته وعلى عمله شأنه يجعل اخر صلاته وترا لما حدثنا مكرر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله. قال حدثني نابع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:38](#)

عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا. وهذه آوامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك دل هذا على ان صلاة الليل تكرم بالوتر. وان محل الوتر في اخر صلاة الليل - [00:41:04](#)

امره صلى الله عليه وسلم به بيان ان صلاة الليل تقسم به يدل على اهميته وعلى تميزه وانه قريب من الوجوه ولكنه ليس بواجب لانه لا يجب الا الصلوات الخمس ولكنه متأكد وهو اخر النوافل - [00:41:34](#)

بل ان بعض العلماء اه يسيء الظن. لمن لا يصلي الوتر قد جاء عن الامام احمد ان الذي لا يصلي في الرجل فوق وهو يدل على اهميته وعلى تربيته على - [00:42:04](#)

غيرك. قال باب الوزر على الدابة. وقال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب عن سعيد ابن يسار انه قال - [00:42:24](#) منذ اسير مع عبد الله ابن عمر بطريق مكوى. وقال سعيد فلما حديث الكحة نزلت نزلت فاوتر ثم لحقته فقال عبد الله بن عمر اينكم؟ وكنت خسيت صباحا ونزلت فاوتر. وقال عبد الله عليه - [00:42:43](#) في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة واز بلى والله. قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يوفر على البعير على الوتر يجوز ان يتابع - [00:43:03](#) على وانه مثل النوافل. والامام البخاري رحمه الله اورد حديث الترجمة السابقة لبيان ان الامر فيها ليس للوجوب. يعني في يعني الامر في ليس ليس من الفرائض اللي بيوتر لان الفرائض هي التي لابد من النزول عن السادة وصلت على - [00:43:23](#) والوتر يفعل به كما يفعل بالنوافل. كما تصلي النوافل على الدار واما الفرائض فلا تصلي على الجامع بقى. الا في حال صوم كما سبق المرة. في حال الخوف. عدم التمكن يصلونها ركبانا ورجالا - [00:43:53](#) ربانا ورجالا ولكن غير ذلك يصلون من ركوع وسجود. يعني يصلون على الارض او على ما هو مستقر على الارض في الهواء والبواخر والطائرات. في المكان اللي فيه من الركوع والسجود. فاذا مترا - [00:44:13](#) اورد بعدهم هذا الحديث الذي فيه صلاة الوتر على النافلة على الدابة لبيان ان شأنه يثري شأن النوافل ولكن انه متميز عن النوافل. الحق متميز عن النوافل في تأكده. ولو كان واجبا متحكما كما تتحكم - [00:44:53](#) لا ضمن النزول وان يصلي على الارض. لما كان عن عمر ابن يسار قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر - [00:45:13](#) يقول عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه قال فاني ارى ان يسير من عبد الله بن عمر. راكبين. فنقذه من عمر تأخر عنه تكون ملاحقة به. قال ماذا؟ قال انني خشيت الفجر فنزلت. قال ليس لك - [00:45:44](#) حسنات وبين انه قد صلى الوتر وانه كان يوتر على الدابة. فدل هذا على ان الهجرة انه ليس من الاشياء ليس واجبا. ولكنه من اخر النوافل. وصلاته على الشام. يختلف - [00:46:09](#) عن الفرائض عن الارض. ويصلي. وانما يصلي كما جاء بذلك القرآن والسنة وهذا باب المجرم السفر. وقال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية ابن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال - [00:46:29](#) قال باب مجرم السفارة وقال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا بويلية ابن اسماء عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه يصلي في السفر على راحلته - [00:47:04](#) يصلي بالسفر على راحلته حيث توجهت به يومى ايماء صلاة الليل الا الفرائض ويوتر راحلا هذا فيه الوتر في السفر عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ عليه في السفر كما كان يحافظ عليه بالصلاة - [00:47:21](#) يعني الرواتب الرواتب ليس من هديه ان يصلي او يتنفل تنقل يعني مع الفرائض مع الصلوات. قد جاء عن ابن عمر انه قال اربعة وانما فالرسول صلى الله عليه وسلم ليس من هديه المحافظة على الرواتب امرت للفجر والوتر واما من التنقل المطلق فكان يتنفل - [00:47:43](#) على راحلته عليه الصلاة والسلام الا الفرائض فانه ينزل ويصلي على الارض ولا يصلي على الراحلة ربما يوتر على الراحلة يعني وهذا من الاشياء التي هي راتبة وثابتة ولازمة - [00:48:33](#) من ناحية صنعها من الاشياء التي يحافظ عليها. فيوتر على راحلته. الكون يوتر على راحلته وينزل الفرائض ان يدل على ان الوتر ليس بواجب. ولكنه متأكد. وهو اخر او من اخر النوافل. وكان - [00:48:53](#) يصلي على اينما توجهك القبلة او الى القبلة وقال حدثنا قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن هذا ولد انس اخنق النبي صلى الله عليه وسلم بالصبح؟ قال نعم. فليل له - [00:49:13](#)

اوقنت وقبل الركوع؟ بعد الركوع يسيرا. وقال حدثنا. قال حدثنا عبد الواحد. قال حدثنا اه انا سألت انس بن مالك عن القنوت وقال
قد كان الملوك قلت قبل الركوع او بعده قال قبله - [00:49:42](#)

قال فان فلانا اخبرني عنك انك قلت بعد الركوع وقال انتظر انما خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد الركوع شهرا وراه كان
بعض قوما يقال لهم القراء اربعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولئك. وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه -
[00:50:02](#)

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو عليه. قال اخبرنا احمد بن يونس قال حدثنا بعائلة عن عن ابي مجنة عن انس قال
خنى النبي صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على وزكوان - [00:50:28](#)

وقال حدثنا مكرر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا خالد عن ابي خلاصة عن انس قال كنوز المغرب فهذه قرنية تتعلق بالقنوط قبل
الركوع وبعده. واورد فيه الاحاديث المتعلقة بالقنوط في الصلوات والنبي صلى الله عليه وسلم كان يغمس النوافل ولم يكن يقنط
دائما - [00:50:48](#)

ويلازم القانون في صلاة معينة او في صلوات وانما كان يحمل قبل الركوع وبعده. وكان قموته قبل الركوع اصغر منه بعد الركوع.
ولهذا يسيرا خرج يسيرا من هذا الركوع. وكان يدعو على اناس ويدعو لanas - [00:51:19](#)

فليدعوا له الناس ويدعوا على وكان ذلك قبل الرسول وبعده. الامام البخاري رحمه الله هذه الترجمة في كتاب الوتر فيما يتعلق وذلك
لانه لم يثبت شيء. هذا الفرق ايه؟ لكن في قنوته عليه الصلاة والسلام او في في اركانه فيما يتعلق بالقنوط قبله وبعده - [00:51:49](#)
ولعل ارادتي اياه في كتاب الوتر وختمه بفضل وتر في هذا الباب يشعر بان القنوط في الوتر يكون مثل قرار وانه يصوم قبل ركوعه
ويصوم بعده. وقد جاء في ذلك اثار الصحابة - [00:52:26](#)

وقلوب قبل الوتر وبعده وجاء فذلك ايضا في رفع اليدين عن بعض الصحابة للوتر والبخاري رحمه الله ما اورد فيه شيء يتعلق بالخلود
وانما كلنا الصلوات القموض في الصلوات قبل الركوع وبعده وقبل الركوع كان اكثر. قبل الركوع اخواننا يسيرا. كما جاء في الحديث
من قوله - [00:52:56](#)

المقصود في ذلك هو الاكثر الا فانه افضل كقوله حصل منه بعد الركوع في وقت من الاوقات. وهذا هو الذي يدل عليه فيما تقدم في
الرواية الروايات مثيرة الركوع يسيرا. ونقف - [00:53:36](#)